

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠

الدورة الثالثة

نيويورك، ٢٩ نيسان/أبريل - ١٠ أيار/مايو ٢٠١٩

تنفيذ الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات متابعة مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

موجز مستكمل للتقارير المقدمة من النمسا

مقدمة

١ - عملاً بالإجراء ٢٠ من خطة العمل المتعلقة بنزع السلاح النووي التي اعتمدت في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، وبغية تأكيد أهمية الشفافية وبناء الثقة، تقدم النمسا هذا الموجز المستكمل للتقارير السابقة المقدمة إلى مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٥ (NPT/CONF.2015/28) والدورتين الأولى والثانية للجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠ (NPT/CONF.2020/PC.I/1 و NPT/CONF.2020/PC.II/3) بشأن الأنشطة الوطنية التي تم الاضطلاع بها منذ عام ٢٠١٥ لتنفيذ الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠.

نزع السلاح النووي

الإجراء ١ من خطة العمل

٢ - واصلت النمسا سعيها إلى إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية يستند استناداً راسخاً إلى المعاهدة باعتبارها حجر الزاوية للنظام الدولي لعدم الانتشار ونزع السلاح النوويين.

٣ - وبمناسبة انعقاد المؤتمر الثالث المعني بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية في فيينا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (انظر NPT/CONF.2015/28)، أصدرت النمسا تعهداً التزمت فيه ببذل جهود حثيثة في سبيل تحقيق نزع السلاح النووي. وتمت في وقت لاحق إعادة تسمية ذلك التعهد ليصبح اسمه "التعهد الإنساني"، وقد أيدته إلى الآن ١٢٧ دولة.



- ٤ - وخلال المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥، أدلى وزير شؤون أوروبا والتكامل والشؤون الخارجية في النمسا، سباستيان كورتس، في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٥، ببيان باسم ١٥٩ دولة بشأن العواقب الإنسانية للأسلحة النووية.
- ٥ - وفي وقت لاحق من عام ٢٠١٥، كانت النمسا من بين الدول المبادرة بتقديم أربعة من قرارات الجمعية العامة تتعلق بنزع السلاح النووي (٣٣/٧٠ و ٤٧/٧٠ و ٤٨/٧٠ و ٥٠/٧٠).
- ٦ - وطوال عام ٢٠١٦، شاركت النمسا بنشاط في المداولات التي أجراها في جنيف الفريق العامل المفتوح باب العضوية المكلف بالمضيّ قدماً بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف، الذي أنشئ عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٣/٧٠. وقدمت النمسا على وجه الخصوص ورقتي عمل إلى الفريق بصفتها الوطنية.
- ٧ - وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، ألقى وزير شؤون أوروبا والتكامل والشؤون الخارجية في النمسا كلمة أمام الجمعية العامة كجزء من التزام بلده بإيجاد عالم خالٍ من الأسلحة النووية من خلال الدعوة إلى اتباع مسار عملي صوب إزالة جميع الأسلحة النووية في جميع أنحاء العالم وتحديد هذا المسار.
- ٨ - وكانت النمسا من بين الدول المبادرة بتقديم قرار الجمعية العامة ٢٥٨/٧١ بشأن المضيّ قدماً بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف، الذي اتُخذ في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ بأغلبية كبيرة من الدول الأعضاء.
- ٩ - وعملاً بالقرار ٢٥٩/٧١، أجريت مفاوضات، ضمن إطار الأمم المتحدة لوضع صك ملزم قانوناً لحظر الأسلحة النووية تمهيداً للقضاء التام عليها، في نيويورك في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ آذار/مارس وفي الفترة من ١٥ حزيران/يونيه إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧. وفي ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧، كانت النمسا إحدى الدول الـ ١٢٢ التي صوتت لصالح اعتماد نص معاهدة حظر الأسلحة النووية. وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، وقع وزير شؤون أوروبا والتكامل والشؤون الخارجية في النمسا على المعاهدة وفي ٨ أيار/مايو ٢٠١٨، أودعت النمسا صكها للتصديق على تلك المعاهدة. وتشمل المعاهدة حظراً قانونياً شاملاً للأسلحة النووية، الأمر الذي يشكل عنصراً قانونياً لا غنى عنه لتحقيق عالم خالٍ من الأسلحة النووية وفقاً للمادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وتكتمل معاهدته حظر الأسلحة النووية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتعززها من خلال المساهمة على وجه الخصوص في تنفيذ المادة السادسة منها.
- ١٠ - وخلال الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة، كانت النمسا من بين الدول المبادرة بتقديم القرارات المتعلقة بنزع السلاح النووي، ولا سيما القرار ٣٠/٧٢ المتعلق بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية والقرار ٣١/٧٢ المتعلق بالمضيّ قدماً بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف، وكذلك بدعم عدد من القرارات الأخرى ذات الصلة بالموضوع.
- ١١ - وخلال الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة، كانت النمسا من بين الدول المبادرة بتقديم القرارات المتعلقة بنزع السلاح النووي، ولا سيما القرار الجديد ٤٨/٧٣ المتعلق بمعاهدة حظر الأسلحة النووية والقرار الجديد ٤٧/٧٣ المتعلق بالعواقب الإنسانية للأسلحة النووية، وكذلك بدعم عدد من القرارات الأخرى ذات الصلة بالموضوع.

الإجراءات ٦ و ٧ و ٩

١٢ - تواصل النمسا، بوصفها دولة عضواً في مؤتمر نزع السلاح، دعم الجهود الرامية إلى إعادة تنشيط ذلك المنتدى.

الإجراءات ١٢ إلى ١٤

١٣ - تواصل النمسا استغلال جميع المناسبات، سواء في المنتديات الثنائية أو المتعددة الأطراف، لتشجيع التصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية من جانب الدول التي لم تقم بذلك بعد، وذلك من أجل دخولها حيز النفاذ بشكل مبكر. وتواصل النمسا أيضاً المشاركة في تمويل مختبر النويدات المشعة في زايرسدورف بالنمسا، المعتمد من اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ودعمت إنشاء مرفق دائم لتخزين المعدات وصيانتها في زايرسدورف، من المقرر تدشينه في حزيران/يونيه ٢٠١٩. وتواصل وزارة الدفاع في النمسا تقديم الدعم العملي المجاني للجنة التحضيرية (في شكل أماكن تدريب ومعدات وأفراد).

الإجراء ١٩

١٤ - تواصل النمسا دعم مكتب شؤون نزع السلاح، ولا سيما من خلال تقديم دعم مالي كبير إلى مكتبه الفرعي الذي أنشئ في فيينا عام ٢٠١٢.

الإجراء ٢٢

١٥ - تواصل النمسا دعم جهود التثقيف الرامية إلى تحقيق نزع السلاح وعدم الانتشار، وذلك أساساً من خلال دعم مركز فيينا لنزع السلاح وعدم الانتشار، الذي أنشئ في عام ٢٠١١ بواسطة وزارة خارجية النمسا ومركز جيمس مارتن لدراسات منع الانتشار. ويشترك المركز في طائفة واسعة من الأنشطة، مثل المحاضرات والحلقات الدراسية والمنشورات، وبالتالي يفيد الحوار الدولي الجاري في فيينا وفي أماكن أخرى بشأن مسائل نزع السلاح وعدم الانتشار. كما نظمت النمسا حلقة عمل للتثقيف في مجال نزع السلاح مع طلاب من جامعة برينسطن على هامش اجتماعات اللجنة الأولى خلال دورة الجمعية العامة الثالثة والسبعين.

عدم الانتشار

الإجراء ٢٣

١٦ - ما فتئت النمسا تسلط الضوء على دور معاهدة عدم الانتشار باعتبارها حجر الزاوية للنظام الدولي لنزع السلاح وعدم الانتشار النوويين. وبناء على ذلك، تعمل النمسا بنشاط على تحقيق عالمية المعاهدة، سواء بصفتها الوطنية أو من خلال إسهامها في تصميم وتنفيذ سياسات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة بالموضوع.

الإجراءات ٢٤ إلى ٢٩

١٧ - النمسا من الدول التي لديها اتفاق للضمانات الشاملة وبروتوكول إضافي ساريا المفعول مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وهو ما يمثل معيار التحقق التي تعتمد الوكالة حالياً. وهي أيضاً من الدول التي أصدرت الوكالة بشأنها استنتاجاً عاماً مفاده أن جميع المواد النووية في البلد لا تزال تستخدم في الأنشطة السلمية، والتي تُطبَّق بخصوصها ضمانات متكاملة.

الإجراءات ٣٥ إلى ٣٩

١٨ - بغية ضمان ألا تسهم الصادرات ذات الصلة بالمجال النووي، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، في تطوير أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى، دأبت النمسا على تطبيق تفاهات لجنة زانغر والمبادئ التوجيهية التي وضعتها مجموعة موردي المواد النووية.

١٩ - وبغية وقف انتشار القذائف التسيارية التي يمكن استخدامها كوسيلة لإيصال الرؤوس الحربية النووية، دأبت النمسا أيضاً على تطبيق المبادئ التوجيهية لمراقبة الصادرات الخاصة بنظام مراقبة تكنولوجيا القذائف. وبمناسبة انعقاد الاجتماع العام الحادي والثلاثين للنظام في دبلن في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، أعلنت النمسا عن استعدادها لأن تترأس النظام للفترة ٢٠٢٠/٢٠٢١. وتشارك النمسا بنشاط في تدابير الشفافية وبناء الثقة المكرسة في مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية، التي ما زالت النمسا تعمل كأمينتها التنفيذية وتؤدي مهامها كجهة الاتصال المركزية المباشرة.

الإجراءات ٤٠ إلى ٤٦

٢٠ - دأبت النمسا على الالتزام بجميع الصكوك القانونية المتعلقة بالحماية المادية للمواد النووية وبجمع أعمال الإرهاب النووي، وعلى إدراج مبادئها وأحكامها في تشريعاتها الوطنية وتنفيذها.

استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية

الإجراء ٤٧

٢١ - تمارس النمسا، كغيرها من الدول، حقها غير القابل للتصرف بموجب المادة الرابعة من المعاهدة في تطوير البحوث في مجال الطاقة النووية وإنتاج هذه الطاقة واستخدامها في الأغراض السلمية بما يتفق مع المواد الأولى والثانية والثالثة، مع الحرص في الوقت ذاته على احترام الحقوق المناظرة للدول الأخرى. وينطوي هذا الحق على خيار عدم استخدام الطاقة النووية. وما زالت النمسا ترى أن الطاقة النووية لا يمكن أبداً أن تكون مأمونة بنسبة ١٠٠ في المائة، وأنها، على ضوء الآثار الطويلة الأجل المترتبة على الحوادث النووية والمسؤوليات المرتبطة بدورة الوقود النووي، لا تسهم في التنمية المستدامة. كما أن الطاقة النووية، بالنظر إلى مجموعة الشواغل المتصلة بالأمان والأمن وعدم الانتشار، لا تُعتبر وسيلة ناجعة لمواجهة تحديات عالمية من قبيل تغير المناخ. وبالتالي، فإن القانون الدستوري الاتحادي لعام ١٩٩٩ الذي ينص على إعلان النمسا دولة غير نووية يحظر جملة أمور من بينها استخدام الانشطار النووي لتوليد الطاقة في النمسا.

الإجراءات ٤٨ إلى ٥٨

٢٢ - ترى النمسا أن للوكالة الدولية للطاقة الذرية دوراً محورياً في ضمان ممارسة البلدان حقها بموجب المادة الرابعة من معاهدة عدم الانتشار وفقاً لأفضل معايير الأمان والأمن وعدم الانتشار. وبالتالي، تواصل النمسا دعم الوكالة في هذا الصدد من خلال جملة أمور منها سداد اشتراكاتها المقررة إلى الوكالة ونصيبتها في صندوق التعاون التقني بالكامل وفي المواعيد المقررة، ودعم إنشاء وصيانة البنى التحتية للوكالة.

الإجراءات ٥٩ إلى ٦٤

٢٣ - تعيد النمسا تأكيد أهمية الجهود الدولية الجارية لتحسين النظام العالمي للأمان النووي، بما في ذلك التنفيذ الصارم لخطة عمل الوكالة بشأن الأمان النووي، وتلاحظ الدور المحوري للوكالة في تعميم وتطبيق الدروس المستفادة من الحادث الذي وقع في محطة الطاقة النووية في فوكوشيما داييتشي. وعلاوة على ذلك، تشدد النمسا على أهمية أن تصبح جميع الدول، ولا سيما تلك التي تضطلع بأنشطة تتعلق بدورة الوقود النووي، أطرافاً في جميع الاتفاقيات والاتفاقات ذات الصلة بالأمن والأمان النوويين وأن تدعم، عند الضرورة، مواصلة وضع صكوك ملزمة قانوناً من أجل إنشاء إطار عالمي أفضل للأمن والأمان النوويين. والنمسا طرف في جميع الاتفاقيات المبرمة في مجال الأمان النووي، وتشارك بنشاط في عمليات الاستعراض الخاصة بكل منها. ولدى النمسا أيضاً نظام قوي للمسؤولية المدنية النووية.

٢٤ - وبالإشتراك مع النرويج، عقدت النمسا الندوة الدولية الثانية عن خفض اليورانيوم العالي التخصيب إلى أدنى حد في فيينا في عام ٢٠١٢، وأبلغت عنها في ورقة العمل [NPT/CONF.2015/PC.I/WP.1](#). وبحلول نهاية عام ٢٠١٢، أُزيلت بنجاح جميع مواد اليورانيوم العالي التخصيب من النمسا.